

حكم التصرف بمقدار الدية على حسب الاعتبارات المختلفة

السؤال :

في بعض العشائر تؤخذ الدية بشكل كيفي وحسب العمر أو الوظيفة أو الجاه فما حكم الشرع تجاه هذه الاعتبارات؟

الجواب :

إذا كان بتعويض ذلك من أولياء الدم البالغين العاقلين أو القيم عليهم وكان بموافقة الأطراف المتنازعة ورضاهم فهو جائز في الفرض المذكور.